الاطار الشرعى للنشاط الإعلامى

للدكتور

جعفر عبد السلام

أستاذ ورئيس قسم القانون العام

كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر

مقـــدمة

تقوم الشريعة الإسلامية على قاعدة أصولية معروفة هى قاعدة أن لله سبحانه وتعالى حكماً فى كل فعل من أفعال العباد، لذا فإن الشريعة الإسلامية تحيط بكافة صور النشاط البشرى وتوضع له القواعد والضوابط التى تحكمه، بما فى ذلك النشاط الإعلامى.

وتهتم هذه الورقة بعرض الضوابط الرئيسية التى تحكم هذا النشاط فى الشريعة الإسلامية.

وقوام النشاط الإعلامى هو السماح للأشخاص بحرية الرأى وحرية التعبير عنه بمختلف الصور، بما فى ذلك الوسائل الحديثة التى تتمثل فى الصوت والصورة والتى تطورت إلى البث الإذاعى المباشر من خلال الأقمار الصناعية، ونجد فى أصول الشريعه مايجعل حرية الرأى والتعبير من القواعد الكلية التى تحرص الشريعة على كفالتها لكل المسلمين، بل ما يجعل المجتمع المسلم لايحقق أهدافه إلا بحقيقها فى كل أعمال البشر، لذا حرصنا على عرض حرية الرأى والتعبير فى مبحث أول.

والحرية فى الشريعة حرية مسئولة ولها حدودها التى لا تؤثر على المبدأ، ولكنها تعنى بضبط إيقاع ممارسة الحرية حتى لا تؤثر على حريات الآخرين، ولا على مصالح أسمى للمجتمع المسلم وللدولة الإسلامية، وقد عرضنا هذه الحدود فى المبحث الثانى.

أما المبحث الثالث فقد خصصناه لدراسة النشر المجرم سواء فى القانون الجنائى أم فى الشريعةالإسلامية.

إننا فى ندوة سريعة عن الإعلام الإسلامى أردنا فقط أن نلم أطراف موضوع شائك ومتشابك نرجو أن نكون قد نجحنا فى إيضاح التصورات الرئيسية له.

والله ولي التوفيق.

المبحث الأول

حرية التعبير فى الشريعة الإسلامية

لا نبالغ إذا قلنا إن أهم المشكلات التى يثيرها النشاط الإعلامى هى تلك المشكلة الخاصة بحرية التعبير أو حق التعبير. وقد حرصت المواثيق الدولية كالإعلان العالمى لحقوق الإنسان والعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية على النص عليه، وجعلته وسيلة أساسية لممارسة حرية الرأى، إذ لا قيمة بتقرير هذه الحرية دون أن تجد وسيلة للتعبير عنها، ومن المتفق عليه فى الفقه الدولى والداخلى أنه لا قيمة للإنسان دون أن يمتلك هذه الحرية، وإن الحكم على سلامة أى نظام سياسى أو قانونى، إنما يرتبط بمدى إطلاقه هذه الحريات فيه.

ولاشك أن الشريعة الإسلامية تأتى فى مقدمة الشرائع التى تعطى للمسلم هذا الحق على مايستفاد من المبادئ التى وردت فى القرآن الكريم والسنة المطهرة وما تواتر عليه عمل السلف الصالح، بل إنها قد تجاوزت المدى الذى تقرر فى كثير من التشريعات فى هذا الخصوص، ومنها التشريع المصرى.

وسنكتفى بذكر بعض آيات القرآن الكريم والسنة النبوية ثم نعرض بعد ذلك لهذه الحرية كما رآها السلف الصالح.

أولاً: القرآن الكريم :

يحتوى القرآن الكريم كما هو معلوم على القواعد الكلية التى تحكم سلوك الإنسان، لذا لا نجده يتناول التفصيلات وإنما يكتفى بالعموم. وسنتناول فيما يلى من الفقرات بعض هذه المبادئ العامة.

دعوة المسلمين إلى إبداء الرأى والتعبير عنه :

أمر الله رسوله ﷺ فى أول آيات نزلت من القرآن الكريم بالقراءة؛ وبالدعوة إلى الله، وبنشر الرسالة على كل الناس فيقول تعالى : ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الإِنسَانَ مَالَمْ يَعْلَمْ﴾(١).كما يأمر سبحانه وتعالى الرسول بأن يذيع مايوحى إليه فيقول تعالى : ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾(٢) .كما يقول سبحانه وتعالى مخاطبا رسوله : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾(٣).

(١) سورة العلق من الآية ١ إلى الآية ٥ .
(٢) سورة الحجر الآية رقم ٩٤ .
(٣) سورة النحل الآية رقم ١٢٥ .

كذلك ينعى القرآن الكريم على من يخفى آيات الله ورسالته فيقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآأَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾(١).

كما يقول سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَاأَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ مَايَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٢) .

كما يوضح أهمية نشر الرسالات وهداية الناس بها منذ القدم فيقول تعالى : ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً﴾(٣).

ويأمر الله – سبحانه وتعالى – رسوله بأن يشاور المسلمين فى مختلف الأمور فيقول : ﴿فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر﴾(٤).

كما يصف جماعة المسلمين بأن أمرهم شورى بينهم ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾(٥).

ونستخلص من هذه الآيات المبادئ الآتية:

١ – أن الإسلام يقرر للإنسان حرية الرأى بما تعنيه من حقه فى اعتناق الآراء والعقائد التى تصلح حاله فى الدنيا والآخرة، ويقرر له أيضا حقه فى البحث عن المعلومات والأفكار من أى نوع واستلامها ونقلها بغض النظر عن الحدود.

٢ – أن الإنسان عليه واجب أن يوضح مايعرفه من علوم ومعارف وعقائد لغيره من بنى الإسلام أيا كان المكان الذى يوجدون فيه، وإلا لتحمل الإثم، ولاستحق العذاب فى الدنيا والآخرة.

٣ – أن سبل التعبير عن الرأى لا يجب أن تتوقف عن حد الإعلام والتبليغ، وإنما يجب أن تشمل سماع آراء الآخرين ومحاورتهم والتشاور معهم فى مختلف الأمور حتى لايكون الرأى وقفاً على شخص أو مجموعة.

٤ – أن الإعلان عن الرأى والدعوة إلى الحق يجب أن تتبع وسيلة سليمة وأن تتفنن فى اختيار أنسب الوسائل لعقول من يستمع إلى الرأى حتى يؤتى الرأى ثماره – الحكمة والموعظة الحسنة.

الأسلوب القرآنى فى التعبير :

نجد القرآن الكريم يتبع أسلوبا فى تبيان طريقة التعبير الواجب اتباعها – أى بالحكمة والموعظة الحسنة – كما نجده يرينا كيف نعبر حتى عندما نستخدم الأساليب والطرق الحديثة فى التعبير مثل القصص .

---

(١) سورة البقرة الآية رقم ١٥٩.
(٢) سورة البقرة الآية رقم ١٧٤.
(٣) سورة آل عمران الآية رقم ١٨٧.
(٤) سورة آل عمران الآية رقم ١٥٩.
(٥) سورة الشورى الآية رقم ٣٨.

ففى قصة يوسف عليه السلام نجد امرأة فى حالة من الضعف البشرى، وفى حمأة الشهوة الجنسية تفعل أفعالا تجعلها تتردى إلى أحط مكان، ومع ذلك نجد آيات القرآن الكريم تتحدث عنها - رغم تصويرها لهذا الواقع - إلا أنها تصوره بشكل لا يستفز المشاعر ولايثير الغرائز، ولا يوقعنا فى مستنقع الواقعية أو الطبيعة الذى جعل كثيراً من الكتاب ومخرجى السينما والمسرح يصور مثل هذه الأمور بشكل مقزز، يستنكف أى إنسان طبيعى وله قيمه وأخلاقه أن يراها.

يقول سبحانه وتعالى: ﴿وراودته التى هو فى بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب، وقالت هيت لك قال معاذ الله إنه ربى أحسن مثواى إنه لا يفلح الظالمون ولقد همت به وهمّ بها لولا أن رأى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين﴾(١).

وبلاغة القرآن الكريم هنا تتجلى فى العديد من الأمور، فامرأة العزيز فى حكم الملكة أو الأميرة، ولكنها عند الجنس امرأة عادية فقد تخلت بإرادتها هى عن ملكها لذا عبر القرآن الكريم عنها بلفظ "التى" . وقد شرح القرآن الكريم قصة كاملة فى كلمة واحدة هى كلمة "راودته". والمراودة تعنى أن المرأة عرضت على يوسف ألوانا من أنوثتها لكى تغريه، إذ هى من رودان الإبل، ونعلم كيف تهتز الإبل وتتبختر فى سيرها، وكل هذا لم يفلح مع النبى يوسف، وهنا يصور القرآن الكريم مرحلة أخرى من انزلاق المرأة، فهى تتكلم طالبة الجنس من يوسف بعد أن فشلت المغريات الأخرى، وهو مالا تفعله المرأة عادة فى هذه المواقف، ثم يصور انزلاقا آخر إلى الحضيض عندما يأبى يوسف الاستجابة لها، فتهمُّ به بالقوة، وسيلة أخيرة فى لصق الطبيعة بالطبيعة ووضعه فى أمر واقع، ولكنه يهمُّ بها زجراً وهرباً حتى تمزق ملابسه، هذه هى الصورة التى عبرت عنها هذه الآيات فهل ياترى لو تناولها كاتب من كتابنا اليوم، ماذا كان فاعل بنا؟ وماذا لو تناولها فيلم من أفلامنا ؟ لاشك أنه كان سيعرض كل الأفعال بتفاصيل تثير الشهوات، وتلهب المشاعر، وتثير الغرائز، ولكنه أدب القرآن.

ونجد هذا الأسلوب القرآنى فى الدعوة المقترنة بالعمل فى حوار إبراهيم مع قومه قبل أن يكسر الأصنام لهم وبعدها، فهو يستخدم أسلوباً رائعاً فى التخاطب معهم والتهامهم الدين والرسالة، وسذاجة مايعبدون من أصنام. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين إذ قال لأبيه وقومه ماهذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم فى ضلال مبين قالوا أجئتنا بالحق أم أنت من اللاعبين قال بل ربكم رب السموات والأرض الذى فطرهن وأنا على ذلكم من الشاهدين وتالله لأكيدن

---

(١) سورة يوسف الآية من رقم ٢٣ إلى رقم ٢٤.

أصنامكم بعد أن تولوا مدبرين فجعلهم جذاذاً إلا كبيراً لهم لعلهم إليه يرجعون قالوا من فعل هذا بآلهتنا إنه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له إبراهيم قالوا فأتوا به على أعين الناس لعلهم يشهدون قالوا أأنت فعلت هذا بآلهتنا ياإبراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فسئلوهم إن كانوا ينطقون فرجعوا إلى أنفسهم فقالوا إنكم أنتم الظالمون ثم نكسوا على رءوسهم لقد علمت ماهؤلاء ينطقون قال أفتعبدون من دون الله مالا ينفعكم شيئا ولا يضركم أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون﴾(١).

وقريب من ذلك حوار موسى مع فرعون والذى صُوِّرَ فى العديد من آيات القرآن الكريم . وهذا كله يرينا دروسا هامة فى أسلوب التعبير وطرقه نغفل عنها كثيراً.

ثانيا : السنة:

ترينا السنة القولية والسنة العملية كيف فهم الرسول ﷺ حرية الرأى والتعبير عنه. ونكتفى هنا بذكر بعض المواقع ودلالاتها فى هذا الشأن. فمعروف أن الرسول ﷺ قد غير المكان الذى اتخذه فى غزوة بدر عندما عرض عليه أصحابه أن هناك مكاناً أفضل، وعندما سأله الصحابى عما إذا كان المكان الأول هو مكان أمره الله بالنزول فيه أم هى الحرب والرأى والمشورة، وهذا أيضا أسلوب صحابى يدل على الأدب والقوة فى نفس الوقت. وحدث ذلك أيضا فى غزوة أحد، هل يمكث داخل المدينة يدافع عنها انصياعاً لرأى الأغلبية رغم عدم اطمئنانه إلى سلامة القرار أم لا؟ . هذا عن السنة الفعلية، أما السنة القولية، ففيها أيضا العديد من الأحكام التى تعبر عن ذلك: يقول الرسول ﷺ "من سنّ فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سنّ فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء". ويقول أيضا ﷺ : "الدين النصيحة قيل لمن يارسول الله؟ قال: لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم". وقال: "والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم. أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض".

وفى سيرة السلف الصالح مايفيد أنهم كانوا يشجعون إبداء الرأى ولو خالف رأيهم. فلقد طالب أبوبكر الصديق المسلمين – عندما تولى عليهم – بأن يعينوه إذا أحسن، وأن يقوموه إذا أساء، وسعد عندما قام إليه من يقول :"والله لو وجدنا فيك اعوجاجا لقومناك بسيوفنا". كذلك عندما أوشك عمر بن الخطاب على تحديد المهور، عدل عن موقفه عندما بصرته امرأة بدلالة آية من القرآن الكريم على عدم جواز ذلك، وهى الآية التى يقول فيها سبحانه وتعالى: ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً، أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبينا﴾(٢).

---

(١) سورة الأنبياء الآية من ٥١ – ٦٧.

(٢) سورة النساء الآية رقم ٢٠.

المبحث الثانى

الحدود الشرعية لحق التعبير

يقوم الإعلام بدور هام فى الدول الحديثة فهو الذى يكون الرأى العام وكذلك يسهم بشكل كبير فى تشكيل عقول وضمائر أفراد المجتمع . ويوضح تعريف مصطلح الإعلام هذه الحقيقة إذ يعرفه العلماء بأنه " التعبير الموضوعى عن عقلية الجماهير وروحها وميولها واتجاهاتها". فإذا كان العمل الإعلامى يفترض وجود مصدر، فإنه كذلك وبالضرورة يفترض وجود المستقبل وكذا الوسيلة أو الواسطة التى يبث بها الرسالة الإعلامية. ويعتبر المستقبل الركن الثانى الهام فى العمل الإعلامى، إذ إليه توجه الرسالة الإعلامية وهو هدفها، كما أنه ليس فقط أفراد شعب معين أو دولة محددة بالذات، بل صار قطاعات واسعة من المجتمع الدولى كله. لذا كان من الضرورى العناية بالمصدر والرسالة التى يوجهها للناس حتى تكون على المستوى الذى يتمشى مع دوره الكبير.

لذا يهتم المجتمع الدولى بالنشاط الإعلامى اهتماماً بالغا، وكذلك لا توجد دولة لا تعنى بما يثيره من مشاكل فى الداخل والخارج.

وينظر القانون – سواء أكان دوليا أم داخليا – إلى الرسالة الإعلامية من أحد منظورين :

المنظور الأول : منظور الحرية، فالإعلام على كل حال رأى وفكر وخبر، ولما كان من حقوق الإنسان التقليدية حرية الرأى والتعبير عنه، فيجب كفالة هذه الحرية بكافة الطرق.

والمنظور الثانى : يتصل بما يمكن أن يحمله الإعلام من خطورة على المجتمع. فالإعلام كثيراً ما استخدم كوسيلة للتأثير على النظام السياسى والدستورى فى دولة أو دول معينة ومن ثم دخل المصطلحات القانونية مصطلح العدوان الإذاعى Agression Radiofusstion ، كذلك يمكن أن يؤثر على قيم المجتمع وأخلاقياته بما قد يحمله من معانٍ تناهضها وصور خليعة تمس المشاعر، وتثير الاستياء، وتخالف الأديان. لذا فقد اشتد الصراع من جديد بين المنادين بالحرية والمنادين بالقيود على الإعلام. فريق يرى أن خير ماتفعله الدولة هو أن تترك الأفراد يفعلون مايشاءون، وأن بإمكانهم دائما التمييز بين الضار والنافع، والغَثِّ والسمين، ولا ينبغى فرض أى وصاية أو قيود على التعبير عن الرأى، وهناك من يرى أنه من الضرورى أن يحاط هذا الحق بالقيود التى تكفل الحفاظ على حريات وحقوق الآخرين على أقل تقدير، ومنهم من غالى فى ذلك إلى جواز إعطاء الحق للدولة فى تعبير حرية الرأى والتعبير بالشكل الذى تراه وكفيلاً بتحقيق الصالح العام كما يراه الحكام.

وقد رأينا أن الشريعة الإسلامية تعرف طريقها فيما يتعلق بتقرير حق تكوين الرأى والتعبير عنه وهى كذلك تعرف وضع الضوابط والأسس التى تكفل أن تتم ممارسة حرية التعبير فى الإطار الذى لا يضر بالحقوق والحريات العامة للآخرين، وسنجد أن الشريعة الإسلامية تختط طريقا وسطا فى الحدود التى تضعها على ما سوف نرى الآن.

المبادئ فى مصدر الشريعة الأول "القرآن الكريم" :

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾(١).

كما يقول جل من قائل فى ذم بنى إسرائيل :﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾(٢) ويقول سبحانه وتعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾(٣) ويقول تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾(٤) ويقول كذلك: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب، والعمل الصالح يرفعه﴾(٥) ويقول تعالى: ﴿ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار﴾(٦).

ويستفاد من هذه الآيات المبادئ الآتية:

١ – الأهمية العظمى للكلمة فهى التى تقود إلى الهداية، وتؤدى إلى الضلال، ومن ثم فلا يمكن أن تمس الحدود مبدأ الحق وضرورة القيام بالتعبير عن الرأى .

٢ – أن على المسلمين واجب الدعوة إلى العمل الصالح وتبيان الخير للناس لكى يتبعوه، والشر لكى يجتنبوه، وأن هذا الواجب من قبيل الفروض الكفائية بمعنى أن الجماعة مسئولة بكاملها عن تحقيقه، ولكن إذا قامت به فئة كافية من حيث الكم والكيف منها، فإن ذلك يحقق الغرض. فمضمون الرسائل الإعلامية يجب أن يكون دائما دعوة إلى الخير والمعروف.

٣ – أن الجماعة المؤمنة عليها أن تقاوم المنكر، وألا تترك من يخرج عن جادة الصواب على

---

(١) سورة آل عمران الآية رقم ١٠٤.
(٢) سورة المائدة الآية رقم ٧٩.
(٣) سورة آل عمران الآية رقم ١١٠.
(٤) سورة العصر الآية من رقم ١ إلى رقم ٣.
(٥) سورة فاطر الآية رقم ١٠.
(٦) سورة إبراهيم الآية رقم ٢٤ – ٢٦ .

ماهو عليه، فقد استحقت اللعنة على بنى إسرائيل لأنهم كانوا لا يتناهون عن الباطل والمنكر ويتركون كل فرد يفعل مايريد.

٤ – أن على المسلمين واجب أن يتواصوا بالحق وأن يتواصوا بالصبر وإلا لحل الخسران فى الدنيا والآخرة بالجميع.

٥ – أن المعروف والحق والكلمة الطيبة تتضمن – فضلاً عن المثل الإسلامية التى تضمنتها أحكام الشريعة – كل القيم الأخلاقية النبيلة التى تكونت فى ضمير الإنسانية على مدى تاريخها الطويل. كما أن الباطل والشر والرذيلة والكلمة الخبيثة هى كل مانهت الشريعة عن إتيانه من أمور فى إطار الحرمة والكراهة وسوء الأخلاق، فضلاً عما استقر فى ضمير الجماعة وقيمها من مفاهيم حول هذه المعانى.

٦ – أن الجزاء على الحكم الطيب والعمل الطيب، والكلم الخبيث والعمل الخبيث مزدوج، قدر منه يناله الإنسان فى الدنيا، والقدر الآخر يكون فى الآخرة.

ونستخلص من ذلك أن المصدر الأول للشريعة الإسلامية يجعل الأصل هو الحرية ويجعلها ضرورية لتبليغ الدعوة ولإحقاق الحق ولتنوير الناس وتعليمهم وإشاعة الثقافة والفكر السليم بينهم، ولكن هذه الحرية حرية مسئولة فيجب أن تتجنب كل مايسى إلى المجتمع وقيمه وأفراده وكل مايخالف الشريعة من ناحية سلبية. ومن الناحية الإيجابية يجب أن تتضمن الرسالة الإعلامية خير الناس وصلاحهم ومايتحقق به نفعهم وتعليمهم وتثقيفهم.

المبادئ التي وردت في المصدر الثاني للشريعة:

وردت العديد من الأحاديث التى تفسر ماورد فى آيات الكتاب الكريم من أحكام، وتضيف إليها وتجلى معانيها ونجد العديد من الأحاديث الشريفة تطلب ممن يتكلم أن يوضح كلامه، وأن يكلم الناس بكلام مفهوم من ذلك ماروى عن أنس من أن النبى ﷺ :"كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه.." وعن عائشة أنها قالت "كان كلام رسول الله ﷺ كلاما مفصلاً أى بينا ظاهراً يفهمه كل من يسمعه".

ويدعو الرسول ﷺ إلى الكلام الطيب ويوضح كيف أنه منقذ من النار فيقول:"اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فبكلمة طيبة" ويقول:"من دل على خير فله مثل أجر فاعله"، وقال: "من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شىء، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من أثامهم شىء"، ويقول لجعفر بن أبى طالب عندما أمره بالتوجه إلى رأس سرية لمحاربة الأعداء: "انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لأن يهدى الله بك

رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم" كذلك يقول الرسول ﷺ الدين النصيحة، قلنا : لمن يارسول الله؟قال: لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم". وقال: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" ويقول: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أو شك أن يعمهم الله بعقاب منه". ويقول :"كلا والله لتأمرنّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصراً أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم". ويقول ﷺ : لما وقعت بنو إسرائيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم فى مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون".

وكذلك ورد عن أنس – رضى الله عنه – قال رسول الله ﷺ ماكان الفحش فى شيء إلا شانه، وما كان الحياء فى شيء إلا زانه" وقال ﷺ : إن من أحبكم إلىّ وأقربكم منى مجلساً يوم القيامة، أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلىّ ، وأبعدكم منى يوم القيامة، الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون".

وقال رسول الله ﷺ :"إن أول مادخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: ياهذا اتق الله ودع ماتصنع، فإنه لايحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض"، ثم قال: ﴿لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل.. إلى فاسقون﴾ ثم قال: " والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصراً أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم". وقال: "مامن رجل يكون فى قوم يعمل فيهم بالمعاصى يقدرون على أن يغيرّوا عليها ولا يغيرون إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا".

ويقول: "إذا عمت الخطيئة فى الأرض كان من شهدها فأنكرها كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها".

وقال: "إن من أعظم الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر". وقال: "كيف بكم إذا فسق فتيانكم وطغى نساؤكم؟ قالوا: يارسول الله وإن ذلك لكائن ؟ قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف، وتنهوا عن المنكر ؟ قالوا: يارسول الله وإن ذلك لكائن، قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟ قالوا: يارسول الله وإن ذلك لكائن ؟ قال: نعم وأشد كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً، والمنكر معروفاً".

ومن هذه الأحاديث يتبين لنا أن الرسول ﷺ يؤكد قوام الرسالة الإعلامية فى المسائل الآتية:

- الدعوة إلى الخير والمعروف والإصلاح بين الناس.
- إظهار الحق والجهر به مهما كلف ذلك قائله من ثمن واعتبار ذلك من الجهاد.
- إن الأمة التى لا تنهى عن المنكر، ولا تأمر بالمعروف وتترك الظلم والباطل دون مقاومة مصيرها الهلاك فى الدنيا والعقاب فى الآخرة.
- ضرورة اتخاذ تدابير إيجابية ضد من يظلم الناس ومن يغدر بهم، تكفل منع الظلم والضرر واحقاق الحق ورده لأهله.
- كذلك يطلب الرسول من مصدر الرسالة الإعلامية أن يكون واضحا بسيطاً يستخدم أسلوبا قريباً من الناس دون تنطع أو استنكار.

وهناك قضية هامة تتصل بحق التعبير – فالقانون الجنائى فى مصر – يعاقب كل من ينسب إلى شخص آخر فعلاً إن صح فإنه يؤدى عقابه أو تحقيره عند قومه ولو كان ما أخبر به صحيحاً، والشريعة الإسلامية لا تقر هذا القيد والآيات والأحاديث فى منع الظلم والبغى واضحة، بل إن الفعل إن كان يكون جريمة "زنا" مثلاً أو حداً من الحدود، فإن العقاب عليه يجب أن يكون علانية حتى يتحققق به الردع وحتى لا تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا وحتى يمتنع أى شخص عن الاقتراب من حدود الله، وهذا فارق واضح بين حق التعبير فى الشريعة وفى القوانين الوضعية.

المبحث الثالث

تجريم إنتهاك حرمة الحياة الخاصة

تحمى الشريعة الإسلامية اعتبار الأشخاص وكرامتهم بل تتقدم كثيراً فى حماية الحق فى الخصوصية والذى يحرم على أجهزة الإعلام أن تنشر أخباراً أو تعليقات تتعلق بالحق فى الحياة الخاصة التى يجب أن تكون فى منأى عن العلانية وبعيدة عن التشهير إذ أن لكل شخص حياته الخاصة ومايحرص على أن يكون سراً لايعرفه سواه. ويحرص القانون المصرى على تجريم نشر أى وقائع من شأنها الإساءة إلى كرامة أو اعتبار أحد الأشخاص ولو كانت صحيحة، إذ تنص المادة (٣٠٢) من قانون العقوبات على عقاب من يسند واقعة إلى شخص لو صحت لعدت جناية أو جنحة، أو لأدت إلى احتقار من تسند إليه كما أنه أيضا يجرم أى نشر يتضمن خدشاً للشرف أو الاعتبار دون تعيين واقعة محددة.

كما أن قانون العقوبات المصرى قد تعدل عام ١٩٦٥ لكى يعاقب على نشر أى أخبار أو صور أو تعليقات تتصل بأسرار الحياة الخاصة أو العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة إذا كان من شأن نشرها الإساءة إلى من تناوله النشر.

ويحرص الإسلام على عدم الخوض فى حياة الناس الخاصة فيقول سبحانه وتعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اجتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعضَ الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله إنَّ الله تواب رحيم﴾(١).

ويجمع المفسرون على أن المقصود بالتجسس هو تتبع شئون الناس الخاصة بهم مما قد يتضمن عورة من عوراتهم. أما الاغتياب فهو ذكر الفرد بشىء يكرهه ولو كان فيه. أما إذا قال ماليس فيه فذلك هو البهتان. وقد مثل للاغتياب بأبشع صورة وأشنعها ألا وهى صورة أكل الإنسان لحم أخيه ميتا.

من هنا نرى أن الإسلام يجرم الخوض فى الحياة الخاصة للناس، لكن ربما لم يساير التشريع الجنائى فى عقاب من يسند واقعة صحيحة تعد جريمة بالمدلول الشرعي، لأن الجرائم الدينية يجب الكشف عنها ومنعها والعقاب عليها، لأنها من قبيل المنكر ويجب دائماً النهى عنه ولا يتسنى ذلك فى العصر الحديث إلا بالنشر عنه وإظهاره للناس، هذا بالشروط الآتية:

١ – أن يكون الفعل المنسوب إلى الشخص يمثل مخالفة شرعية ظاهرة وواضحة ولا خلاف على إسناد هذا الوصف لها بين فقهاء الشريعة، مثل ارتكاب الحدود والمحرمات الشرعية.

---

(١) سورة الحجرات الآية رقم ١٢.

٢ – أن يكون الفعل قد ارتكب حديثا، لأنه إذا مضت مدة معقولة على ارتكاب الفعل إلى الحد الذى جعل الناس ينسونه، فان النشر عنه غير جائز . وقد وردت العديد من الآثار والأحاديث التى يستخلص منها هذا الحكم.

٣ – أن يكون الفعل قد ارتكب علانية، لأن الجرائم التى ترتكب سراً يمتنع البوح بها والكشف عنها.

تجريم إشاعة الفحشاء فى المجتمع الإسلامى :

ومن ناحية أخرى فإن الشريعة الإسلامية لا تبيح النشر إذا كان من شأنه إشاعة الفاحشة أو الفضائح والقبائح على مايقول المفسرون فى المجتمع تحقيقا لقوله تعالى : ﴿لايحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾(١) فهذه الآية لا تعطى الحق فى النشر في هذه الحالة إلا فى حق من زاد ضرره وعظم خطره، حتى لو كانت هذه القبائح والفضائح حدثت فعلاً. ويؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾(٢).

والواقع أن الشريعة الإسلامية تحمى الأعراض بطريقة قوية ولا تبيح علي الإطلاق أى نوع من التعدى عليها رغم إقرارها لضرورة كشف الجرائم ويلقننا الله سبحانه وتعالى درسا واضحاً لعل أجهزة الإعلام لدينا من إذاعة وتليفزيون وصحافة يتذكرونه فى الوقت الحاضر، فى أجزاء كبيرة من سورة كاملة هى سورة النور.

وقد بدأها الله سبحانه وتعالى بذكر أنها ﴿سوره أنزلناها وفرضناها وأنزلنا فيها آيات بينات لعلكم تذكرون﴾(٣) ثم تلت ذلك مباشرة بإباحة حق نشر تنفيذ العقوبة – وليس الحديث عن الجريمة والنشر عنها– فقد أوجب عقاب الزانية والزانى بالجلد وأوجب أن يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين، ثم تلا ذلك بتقرير عقوبة شديدة على الذين يرمون المحصنات، وهن العفيفات الحرائر، فجعلها ثمانون جلدة مع إسقاط اعتبارهم فلا تقبل شهادتهم والوصم بالفسق، والواقع أن مجرد القذف دون أن يكون بيد القاذف الدليل فى هذه الحالة يوجب العقاب، حتى لا يسهل القذف فى حق المؤمنات وحتى لا تشيع الفاحشة، ولكن الدليل هنا صعب، فهو أربعة شهداء، ولكن إذا قام، فلا معنى للسكوت عن جريمة، بل يجب فى هذه الحالة إقامة الحد، فالجماعة المسلمة لا تخسر بالسكوت عن تهمة غير محققة كما تخسر بشيوع الاتهام والترخص فيه وعدم التحرج من الإذاعة به، وتحريض الكثيرين من المتحرجين علي ارتكاب الفعلة التى كانوا يستصعبونها ويظنونها ممنوعة فى الجماعة أو نادرة، وذلك فوق الآلام الفظيعة التى تصيب المقذوفة وزوجها وعائلتها.

(١) سورة النساء الآية رقم ١٤٨.
(٢) سورة النور الآية رقم ١٩.
(٣) سورة النور الآية رقم ١.

وتورد السورة نبأ قذف عظيم وجه إلى بيت النبى ﷺ فى حق زوجته عائشة، وهو المعروف فى التاريخ الإسلامى بحديث الإفك، وقد تكفل الله سبحانه وتعالي بنفسه بتبرئة السيدة عائشة فى كتابه الكريم، وأعطي دروسا للمسلمين فى عدم تناول الأعراض بهذا الشكل الآثم، وأوجب عقوبة من يقذف الأعراض كما قررنا. وأعطت السورة بعد ذكر هذا الحادث دروساً عديدة فى التربية للمسلمين ووضعت سياجاً واضحاً لما يجوز وما لا يجوز أن يتم النشر عنه، لذا ينبه القرآن الكريم إلى أن الحادث ليس شراً محضاً، بل فيه فائدة للأمة المسلمة لأنه مناسبة لكى تعرف أسلوباً جديداً من أساليب الأعداء فى تفتيت عضد المجتمع المسلم وإشاعة الفاحشة فيه. لذا يصف القرآن الكريم من جاء بحديث الإفك بأنهم عصبة فهم جماعة عجزوا عن حرب الإسلام جهرة، فتواروا وراء ستاره ليكيدوا له خفية، ثم خدع فيها المسلمون فخاض منهم من خاض، وقد نعى القرآن الكريم على المسلمين هذا التساهل لقوله تعالى: ﴿إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم﴾(١)، كما نبههم إلى ما كان ينبغى يجب أن يقولوه بقوله تعالى: ﴿ولولا إذ سمعتموه قلتم مايكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم﴾(٢)، ﴿يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كنتم مؤمنين﴾(٣).

فهذا هو أسلوب القرآن الكريم فى تعليمنا صيانة الأعراض من حق النشر، فإذا كان من وظيفة النشر إعلام الجماعة بما يحدث فيها لكى تتوقاه، وإشاعة بيان العقوبات التى توقع على المجرمين حتى يرتدع غيرهم من الإقتراب من المحرمات، إلا أن ذلك لا يمكن أن يسمح بتناول الأعراض بغير دليل والدليل فى الإسلام هو دليل إقامة الحدود أى أربعة شهود، فلا يجوز النشر إذن بناء، على تحريات ممن لا يذكر اسمه، أو بناء على كلمات لأحد ضباط المباحث يرغب فى أن يشتهر بقدراته الفذة أو حتى إذا وجد دليل ناقص، كشاهد واحد أو شاهدين مثلاً. أين من هذا الأسلوب مانقرأه يوميا فى صحفنا باستهانة دون تمحيص عن فتاة العتبة التى ساقها سوء حظها إلى أتوبيس من أتوبيسات القاهرة فى الزمان والمكان المعروفين حيث تقترف هذه الجرائم الخاصة بمكانة واعتبار المرأة والرجل أيضا فيها، ويتم النشر بشكل لا يراعى مايسببه لهذه الفتاة ولأسرتها، وإذا برأنا بعض الناشرين وافترضنا حسن نيتهم ممن يتربصون بالمجتمع الدوائر ليظهروا كيف أنه مستنقع وأن الأعراض مصابة كلها فيه. ولعلنا أيضا أن نتعظ فيما ننشره فى وسائل إعلامنا من تشويه لمجتمعنا وتزوير لأحداث غير حقيقية لا تقع فيه، ويعاقب الله

(١) سورة النور الآية رقم ١٥.
(٢) سورة النور الآية رقم ١٦.
(٣) سورة النور الآية رقم ١٧.

عليها فى الدنيا والآخرة.

جرائم الإفشاء والتضليل :

ويقودنا هذا إلى موقف الشريعة الإسلامية من طائفة أخرى من الجرائم هى مايطلق عليه جرائم الإفشاء والتضليل.

وتعنى جرائم الإفشاء، تلك الجرائم التي تتضمن إذاعة لأمر من الأمور التى يجب أن تبقى سراً، أما جرائم التضليل فهي التى تتضمن نشر أمر من الأمور على نحو يبعث على تضليل الرأى العام أو التأثير على حكمه على الأشياء وتوجيهه وجهة غير سليمة وتشمل جرائم الإفشاء إذاعة أسرار الدفاع عن البلاد، ونشر ما يجرى فى الجلسات السرية لمجلس الشعب، فقد اعتبر المشرع المصري إفشاء هذه الأسرار جنحة يعاقب عليها لمساسها بالنظام العام.

كما جرم القانون النشر لأخبار المحاكمات إذا أمرت المحاكم بجعلها سرية وإن كان الأصل هو جواز نشر أخبار المحاكمات الأخرى بشرط ألا يتم تحريف في النشر وإلا فإن التحريف يعتبر بدوره جريمة.

والأصل أن النشر غير جائز في مرحلة التحقيق إلا في حدود مايصل إلى الصحافة من أخبار عنها، ومع ذلك فيمنع النشر عن التحقيقات فى حالات ثلاث هى :

إذا كان التحقيق خاصاً بجريمة من الجرائم التى تمس بأمن الدولة من جهة الخارج.

إذا كان التحقيق خاصاً بدعوى من دعاوى الطلاق أو التفريق أو الزنا.

إذا كانت سلطة التحقيق قد قررت إجراء التحقيق فى غيبة الخصوم أو حظرت إذاعة شىء منه مراعاة للنظام العام أو للآداب أو لظهور الحقيقة.

والواقع أن هذه التنظيمات تصحّ فى إطار مصلحة الجماعة التي ترك الشارع الإسلامى لولى الأمر حق تقديرها إلا فى حظر النشر عن قضايا الزنا وما يمس الأسرة فقد رأينا حكم الشريعة فيه. ونفس الحكم يسرى على تجريم النشر المقصود فيه التأثير على المحكمة، أو النشر الكاذب عن وقائع مثيرة بقصد إحداث البلبلة فى الرأى العام.

الخاتمـــة

تعترف الشريعة الإسلامية بحرية الرأى وتعتبره أحد الحقوق الأساسية التى يجب أن تتوافر للمسلم لكي يسهم فى بناء وطنه وتقدم مجتمعه.

وإذا كانت الشريعة الإسلامية دعوة لهداية البشر على الأرض وتمكينه من تحقيق ذاته، ووصله بخالقه، فقد كان من الطبيعى أن يكلف الله سبحانه وتعالى رسوله بتبليغ الدعوة إلى الناس كافة، وببذل الجهد واتخاذ كافة الوسائل الكفيلة بنشر الإسلام وتعميق مناهجه فى قلوب وعقول البشر، لذا فإن الإسلام من أوائل الشرائع التى تعطى للناس حق التعبير، ومسئولية الدعوة إلى الله.

وإذا كانت الشرائع الوضعية الحديثة تهتم بهذا الحق وتجيز فرض قيود عليه لصالح المجتمع وأمنه، وحماية لآراء وخصوصيات الآخرين، فإن الشريعة الإسلامية سبقت غيرها فى العناية بذلك، وتجاوزاته أيضا فى ضرورة أن تحمل "الرسالة الإعلامية" مضامين تتصل بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولا يقف دورها عند حد الجانب السلبى المتمثل فى الكف عن إيذاء الآخرين والاعتداء على حقوقهم.

وقد رأينا أن الشريعة الإسلامية تشدد فى المؤاخذة على إنتهاك مصالح المجتمع وكل مايسئ إلى القيم فيه، وتحرص على المعاقبة الشديدة لكل من يرم بريئا وينسب إليه مالم يقترفه أو ماليس فيه.